

الغدير

[54] عن معتقدهم طرفة عين، وقبل هذه الحروب انعقدت البيعة بخليفة الحق من غير معارض ولا مزاحم حتى يتبين فيه الغالب من المغلوب، فكان إمام العدل عليه السلام هو المستولي على عرش الخلافة والمحتبي بصدر دستها، فلماذا تركه عليه السلام ابن عمر ولم يأتم به وقد تم أمره، بتمام شروط البيعة وملاك الايتمام على رأيه هو ؟ ! ومن نجدة الخارجي ؟ ومتى غلب على جميع الحواضر الإسلامية ؟ وما قيمته وقيمة الايتمام به ورسول الله صلى الله عليه وآله يعرف الخوارج بالمروق من الدين بقوله: يخرج قوم من أمتي يقرأون القرآن ليست قراءتكم إلى قراءتهم بشئ، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشئ، ولا صيامكم إلى صيامهم بشئ، يقرأون القرآن يحسبون أنه لهم، وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية (1). ويقول صلى الله عليه وآله وسلم: سيخرج قوم في آخر الزمان حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قوله البرية، يقرأون القرآن، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيامة (2). ويقول صلى الله عليه وآله: سيكون في أمتي اختلاف وفرقة، قوم يحسنون القيل ويسئون الفعل، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يرجعون حتى يرتد على فوقه، هم شر الخلق، طوبى لمن قتلهم وقتلوه يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شئ، من قاتلهم كان أولى بالله منهم. قالوا: يا رسول الله ! ما سيماهم ؟ قال: التحليق (3). ويقول صلى الله عليه وآله: يخرج من قبل المشرق قوم كان هديهم هكذا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يرجعون إليه ووضع يده على صدره، سيماهم التحليق لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم، فإذا

(1) صحيح الترمذي 9: 37، سنن البيهقي 8:

170، وأخرجه مسلم وأبو داود كما في تيسير الوصول 4: 31. (2) أخرجه الخمسة إلا الترمذي

كما في تيسير الوصول 4: 32، والبيهقي في السنن الكبرى 8: 170. (3) سنن أبي داود 2:

284، مستدرک الحاكم 2: 147، 148، سنن البيهقي 8: 171، وللشيخين عن أبي سعيد نحوه كما

في تيسير الوصول 4: 33.